

## وزارة التجارة والصناعة

### قرار وزاري

رقم ٢٠١٦/٢١٣

### باعتبار مواصفة قياسية خليجية موحدة مواصفة قياسية عمانية ملزمة

استنادا إلى المرسوم السلطاني رقم ٧٦/٣٩ بإنشاء المديرية العامة للمواصفات والمقاييس،  
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨/١ باختصاصات المديرية العامة للمواصفات والمقاييس  
بوزارة التجارة والصناعة،  
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٥/١٠٢ بتحديد اختصاصات وزارة التجارة والصناعة  
واعتماد هيكلها التنظيمي،  
وإلى القرار الوزاري رقم ٨٤/٥٣ بحظر استيراد البضائع والمنتجات التي تخالف المواصفات  
القياسية العمانية،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

### المادة الأولى

تعتبر المواصفات القياسية الخليجية الموحدة التالية مواصفات قياسية عمانية ملزمة :  
١ - GSO ISO 6935 الخاصة بالصلب لتسليح الخرسانة - الجزء الأول : القضبان الملساء .  
٢ - GSO ISO 6935 الخاصة بالصلب لتسليح الخرسانة - الجزء الثاني : القضبان ذات النتوءات .  
٣ - GSO ISO 6935 الخاصة بالصلب لتسليح الخرسانة - الجزء الثالث : الشبك الملحوم .

### المادة الثانية

يعاقب كل من يخالف أحكام هذا القرار بالعقوبات المنصوص عليها في المرسوم السلطاني  
رقم ٧٨/١ المشار إليه .

### المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به بعد مضي (٦) ستة أشهر  
من تاريخ نشره .

صدر في : ٥ من ذي الحجة ١٤٣٧ هـ

الموافق : ٧ من سبتمبر ٢٠١٦ م

د . علي بن مسعود بن علي السنيدي  
وزير التجارة والصناعة